

Distr.: Limited
9 March 2010
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة الرابعة والخمسون

١٢-١ آذار/مارس ٢٠١٠

البند ٣ (ج) من جدول الأعمال

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة
الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة
"المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية
والسلام في القرن الحادي والعشرين": تعميم مراعاة
المنظور الجنساني وأوضاع المرأة ومسائل برنامجية

إسرائيل، إندونيسيا، بنن*، بيلاروس، تايلند*، جمهورية تنزانيا المتحدة*، غانا*،
كولومبيا، كينيا*، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

القضاء على حالات الوفيات والأمراض النفاسية من خلال تمكين المرأة

إن لجنة وضع المرأة،

إذ تؤكد من جديد إعلان ومنهاج عمل بيجين^(١)، وبرنامج عمل المؤتمر الدولي
للسكان والتنمية^(٢) ونتائج مؤتمرات الاستعراض المتعلقة بها والتزاماتها المتعلقة بالحد من
الوفيات النفاسية ووفيات حديثي الولادة والأطفال وتوفير خدمات الصحة الإنجابية للجميع،

* وفقاً للمادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(١) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة،
رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة،
رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.



بما في ذلك الالتزامات الواردة في إعلان الألفية لعام ٢٠٠٠^(٣)، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٤)، وإذ تشير إلى قرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما الهدف ٥ المتعلق بتحسين صحة الأمهات، بما في ذلك الغايات المتمثلة في خفض الوفيات النفاسية بنسبة الثلثة أرباع بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠١٥ وتحقيق وتوفير خدمات الصحة الإنجابية للجميع بحلول عام ٢٠١٥، والهدف ٤ بشأن الحد من وفيات الأطفال، والهدف ٣ بشأن تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والهدف ٦ بشأن مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا وغيرها من الأوبئة، وإذ تحيط علماً مع القلق بأن الهدف ٥ هو الأقل احتمالاً بين الأهداف الإنمائية للألفية لأن يتحقق في ضوء البيانات الحالية،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٥) والالتزامات الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٦)، واتفاقية حقوق الطفل^(٧)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٨)، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٩)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(١٠)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(١١)، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم^(١٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٨/١١ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩^(١٢) بشأن حالات الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها، وحقوق

(٣) انظر قرار الجمعية العامة ٥٥/٢.

(٤) انظر قرار الجمعية العامة ٦٠/١.

(٥) انظر قرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د-٣).

(٦) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1249, No. 20378.

(٧) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1577, No. 27531.

(٨) قرار الجمعية العامة ٦١/١٠٦، المرفق الأول.

(٩) United Nations, *Treaty Series*, vol. 660, No. 9464.

(١٠) قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(١١) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2220, No. 39481.

(١٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/64/53)، الفصل الثالث، الفرع ألف.

الإنسان، وإلى القرار ١/٢٠٠٩ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩^(١٣) الصادر عن لجنة السكان والتنمية بشأن إسهام برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تشير إلى الإعلان الوزاري للجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٩ بشأن "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً في ما يتعلق بالصحة العامة على الصعيد العالمي"^(١٤)،

وإذ تحيط علماً ببدء أديس أبابا لاتخاذ إجراءات عاجلة من أجل صحة الأمهات الذي اعتمد خلال الاجتماع الرفيع المستوى من أجل صحة الأمهات، المعقود في أديس أبابا في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، حيث اتفق ممثلون عن الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمنظمات الشبابية، على اتخاذ ثلاثة تدابير للحد من الوفيات والأمراض النفاسية وتحسين الصحة الإنجابية، بما في ذلك تحديد الأولويات في مجال تنظيم الأسرة، والالتزام بصحة المراهقين، وتعزيز النظم الصحية التي تشمل الصحة الجنسية والإنجابية؛ وإذ تحيط علماً أيضاً ببيان الالتزام الذي صدر لاحقاً في أديس أبابا، وعن المؤتمر الدولي للبرلمانيين لعام ٢٠٠٩ المعني بتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المعقود في ٢٧ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩،

وإذ تقر بدور منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك صناديقها وبرامجها ووكالاتها، ولا سيما بالأدوار الرائدة لكل من منظمة الصحة العالمية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، والبنك الدولي، في القضاء على الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها، والأعمال الجارية في إطار بند جدول أعمال جمعية الصحة العالمية بشأن رصد تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالصحة، وإذ ترحب بالجهود الجارية التي تبذلها كيانات الأمم المتحدة لتعزيز المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وحقوق الإنسان، والتنمية والسلام، بطرق منها تعميم مراعاة المنظور الجنساني في أنشطة الأمم المتحدة،

وإذ ترحب بالشراكات القائمة بين مختلف أصحاب المصلحة على كل من الصعد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي الهادفة إلى معالجة العوامل المحددة المتعددة الأوجه للصحة العالمية، وبالالتزامات والمبادرات الرامية إلى تسريع خطى التقدم في تحقيق الأهداف الإنمائية

(١٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٩، الملحق رقم ٥ (E/2009/25)، الفصل الأول، الفرع باء.

(١٤) A/64/3، الفصل الثالث، الفرع هاء.

للألفية المتصلة بالصحة، بما فيها الأهداف المعلنة في الاجتماع الرفيع المستوى بشأن الأهداف الإنمائية للألفية الذي عُقد بمقر الأمم المتحدة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وفي اجتماع المتابعة الرفيع المستوى الذي عُقد في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها لأن أكثر من نصف مليون امرأة ومراهقة يتوفين كل سنة بسبب مضاعفات متصلة بالحمل أو الولادة يسهل تجنب جزء كبير منها؛ ولأنه مقابل كل حالة وفاة، يعاني ما يقدر بعشرين امرأة وفتاة أحرى من إصابات وإعاقات والتهابات وأمراض متصلة بالحمل والولادة، ولأن أكثر من ٢٠٠ مليون امرأة في مختلف أنحاء العالم لا يحصلن على وسائل منع حمل آمنة وفعالة وبأسعار معقولة، وتعرب كذلك عن قلقها الشديد لأن أكثر من نحو تسعة ملايين طفل - أربعة ملايين منهم مواليد جدد - سيتوفون في عام ٢٠١٠ أساساً لأسباب يمكن تجنبها ولأن احتمال وفاة الأطفال الذين تنوفي أمهاتهم يزيد عشر مرات عن احتمال وفاة غيرهم من الأطفال وذلك في غضون سنتين من وفاتهن،

وإذ تقر بأن أسباب الوفيات النفاسية، حسب ترتيب انتشارها في العالم، كما يبيّن تقرير منظمة الصحة العالمية، تشمل التزيف الحاد والالتهابات والمضاعفات الناتجة عن إجراءات الإجهاض غير المأمون، وارتفاع ضغط الدم أثناء الحمل (الارتجاج) والولادة المعرّقة والأسباب المباشرة الأخرى، مسؤولية عما يقدر بـ ٨٠ في المائة من الوفيات النفاسية في العالم،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها من أن الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية تضعف كثيراً من خطر حصول الوفيات والأمراض النفاسية إلى حد باتت معه المضاعفات المتصلة بمرض الإيدز تشكل أحد الأسباب الرئيسية للوفيات النفاسية في البلدان التي ترتفع فيها نسبة انتشار الفيروس،

وإذ تعترف بأن عدم الوقاية من الوفيات والأمراض النفاسية هو من أبرز الحواجز التي تحول دون تمكين النساء والفتيات في جميع جوانب الحياة وتمتعهن التام بحقوق الإنسان الخاصة بهن وتحد من قدرتهن على استغلال كامل طاقتهن،

وإذ تعيد تأكيد التزامها بمشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في الحياة العامة والسياسية باعتبارها عنصراً رئيسياً في مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في القضاء على الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن تجنبها،

وإذ تعيد تأكيد التزامها القوي بالتنفيذ التام لبرنامج عمل القاهرة الذي اعتمد أثناء المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المعقود سنة ١٩٩٤^(١)، وكذلك للإجراءات الأساسية لمواصلة

تنفيذ برنامج العمل المتفق عليه في الدورة الاستثنائية الحادية والعشرين للجمعية العامة^(١٥) وإعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية^(١٦)؛ وإذ تشدد على أنه لا يمكن تحقيق المساواة بين الجنسين دون تعزيز وحماية حقوق المرأة في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، وإذ تعيد التأكيد أن توسيع نطاق الحصول على المعلومات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية والخدمات الصحية ضروري لتحقيق منهاج عمل بيجين وبرنامج عمل القاهرة والأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تعترف بالحاجة إلى المزيد من التنسيق والتعاون والالتزام على الصعيد العالمي لتعميم الاستفادة من الخدمات الصحية على النساء والفتيات عن طريق نهج للرعاية الصحية الأولية واتخاذ إجراءات تستند إلى أدلة، ولخفض الوفيات والأمراض النفاسية، بوسائل من بينها توفير خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية على نحو ما أُنقذ عليه في منهاج عمل بيجين^(١٧)،

وإذ تعترف أيضا بأن الارتفاع غير المقبول في معدلات الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها على الصعيد العالمي، مرتبط مباشرة باستمرار أوجه عدم المساواة بين الجنسين. بما في ذلك العنف الجنساني والممارسات التقليدية الضارة من قبيل الزواج المبكر والزواج القسري أو الارتباطات العرفية المبكرة وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث والافتقار إلى التعليم والفقر وانعدام الفرص الاقتصادية وعدم المشاركة في صنع القرارات ومختلف أشكال التمييز وعدم الإنصاف في الحصول على الخدمات والمرافق الصحية الملائمة،

وإذ تعترف بأن الحمل المبكر والإنجاب في سن مبكرة يضاعفان كثيرا من احتمال التعرض لمضاعفات أثناء الحمل والولادة ومن الوفيات والأمراض النفاسية وبأن المضاعفات الناجمة عن الحمل والولادة هي من الأسباب الرئيسية المؤدية إلى وفاة النساء بين سن ١٥ و ١٩ سنة في البلدان النامية،

وإذ تشدد على ضرورة معالجة صحة المرأة عن طريق اتباع استراتيجيات شاملة تستهدف القضاء على الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين في مجال الرعاية الصحية، بما فيها الحصول على الخدمات الصحية بشكل غير منصف ومحدود، وإذ تؤكد على أهمية

(١٥) قرار الجمعية العامة (د-٢١/٢)، المرفق.

(١٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(١٧) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني، الفقرات ١٠٦-١٠٨.

تعزيز النظم الصحية من أجل تلبية الاحتياجات الصحية للمرأة على نحو أفضل من حيث الحصول عليها ومن حيث شموليتها ونوعيتها،

١ - **تعرب عن بالغ قلقها** لاستمرار ارتفاع المعدل العالمي للوفيات والأمراض النفاسية وبدرجة لا يمكن قبولها؛ وتحت المجتمع الدولي على أن يلتزم التزاماً راسخاً على جميع المستويات بالقضاء على الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها؛

٢ - **تحت القيادات العالمية والوطنية على توليد الإرادة السياسية، وزيادة الموارد والالتزام والتعاون والمساعدة التقنية المطلوبة بصورة عاجلة للحد من الوفيات والأمراض النفاسية؛** وعلى تحسين صحة الأم وتحقيق الهدفين ٤ و ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥؛

٣ - **تهيب بالدول أن تنفذ بشكل كامل وفعال منهاج عمل بيجين^(١٨)** وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ونتائج مؤتمرات استعراضهما، بما في ذلك الالتزامات المتصلة بالصحتين الجنسية والإنجابية، وتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان في هذا السياق؛ وأن تزيد إلى أقصى حد من بذل جهودها الرامية إلى القضاء على الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها عن طريق تعزيز الخدمات الصحية الشاملة المقدمة للنساء والفتيات، وبخاصة المراهقات، بما في ذلك إتاحة حصولهن على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية على النحو المتفق عليه في منهاج عمل بيجين^(١٧)،

٤ - **تهيب كذلك بالدول أن تقضي على أوجه عدم المساواة بين الجنسين** وانتهاكات حقوق المرأة بما فيها التمييز ضد النساء والفتيات والممارسات التقليدية الضارة مثل الزواج المبكر والقسري وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، إلى جانب الفقر الذي يسهم في التسبب بالوفيات والأمراض النفاسية. بمعدل عالمي مرتفع بدرجة لا يمكن قبولها وبصورة مستمرة، وازدادة في اعتبارها ما يترتب من آثار على الأشكال المتعددة للتمييز؛ وأن تضمن لجميع النساء توافر سبل الوصول إلى أعلى مستوى صحي يمكن بلوغه؛ وأن تكفل المشاركة الكاملة للمرأة في صنع القرارات على كل من المستويات المحلي والوطني والدولي فيما يتعلق بالرعاية الصحية؛

(١٨) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

٥ - تحثّ الدول الأعضاء على تعزيز النظم الصحية للحد من الوفيات والأمراض النفاسية، وذلك من خلال السعي إلى إجراء تحسينات في المجالات المحددة في إطار العمل الذي وضعته منظمة الصحة العالمية، بما في ذلك مجالات تقديم الخدمات؛ والقوى العاملة في المجال الصحي؛ والمعلومات؛ والمنتجات واللقاحات والتكنولوجيات الطبية؛ والتمويل؛ والقيادة والحوكمة، مع الأخذ بمنظور جنساني فيما يخص النساء والفتيات؛

٦ - تعترف بما للرجال والفتيان من دور حاسم ونصيب من المسؤولية في الحد من الوفيات والأمراض النفاسية وتعزيز صحة النساء والفتيات، وتحثّ الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمجتمع المدني على أن تدرج ضمن أولوياتها الإنمائية برامج تدعم الدور الحاسم للرجل في جعل الحمل والولادة عملية مأمونة، وفي الإسهام في تنظيم الأسرة، وفي الوقاية من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي ومن فيروس نقص المناعة البشرية، وفي إنهاء العنف ضد النساء والفتيات؛

٧ - تشجّع الدول الأعضاء، بما فيها البلدان المانحة، والمجتمع الدولي على زيادة جهودها الرامية إلى القضاء على الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها، وذلك بواسطة اتخاذ إجراءات صحيّة فعّالة ومن خلال تعزيز النظم الصحية، وتعزيز وحماية الإنسان للمرأة وتمكين النساء والفتيات؛ وعلى التركيز مجدداً على المبادرات المتعلقة بالوفيات والأمراض النفاسية في شراكات إنمائية وترتيبها بالتعاون، وذلك من خلال الوفاء بالالتزامات القائمة والنظر في قطع تعهدات جديدة في مجالات من قبيل الحالات الإنسانية والطوارئ والأزمات، والتنسيق في الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ من أجل تعزيز التخطيط والمساءلة للإسراع كثيراً بخطى التقدّم في مجال الحد من الوفيات والأمراض النفاسية؛

٨ - تحثّ الدول على وضع وتنفيذ استراتيجيات شاملة للقضاء على الفقر مراعية للاعتبارات الجنسانية، لمعالجة المسائل الاجتماعية والهيكليّة والمتعلّقة بالاقتصادية الكليّة في سبيل الحد من الوفيات والأمراض النفاسية؛

٩ - تشجّع أيضاً الدول الأعضاء، ولا سيما الدول التي تعاني من معدّلات مرتفعة باستمرار للوفيات والأمراض النفاسية، على تحقيق الحد الأقصى من الكفاءة في استغلال الموارد المتوافرة لصحة الأم، وأيضاً على الوفاء بالتزاماتها كتلك الواردة في إعلان أوجا للحد من الفقر، وعلى زيادة ما ترصده في الميزانيات من مخصّصات للبرامج الصحيّة والإنمائية التي من شأنها القضاء على الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها؛

١٠ - تحثّ الدول الأعضاء والمجتمع المدني، ولا سيما المنظمات النسائية، والقطاع الخاص على تعزيز الشراكات الهادفة إلى القضاء على الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها؛

١١ - تشجّع الدول على جمع بيانات مصنّفة حسب نوع الجنس والعمر وغير ذلك من الفئات عن مجموعة من العوامل التي تسهم في التسبب بالوفيات والأمراض النفاسية، وذلك وفقاً لمتعضيات القيام في الوقت المناسب برصد التقدّم المحرز نحو تحقيق الهدف ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية، وإطلاع منظومة الأمم المتحدة على هذه البيانات لتحسين تتبّع التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف ٥ والغايات المدرجة في إطاره؛

١٢ - تطلب من الأمين العام أن يسهم بمعلومات في الموارد الشبكية الموجودة بالفعل لدى الأمم المتحدة من أجل رصد الأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما الهدف ٥ منها، وأن يتتبع التقدم المحرز، ويتيح إحصاءات دقيقة يمكن التحقق من صحتها، ويوفّر معلومات عمّا يجري من تنسيق وأنشطة داخل منظومة الأمم المتحدة، ويُدرج كلما أمكن تجميعاً لأفضل الممارسات التي تتبّعها الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية في مجال الحد من الوفيات والأمراض النفاسية بطرق منها القضاء على التمييز بين الجنسين وعلى أوجه عدم المساواة بين الجنسين؛

١٣ - تطلب من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين، بالتشاور مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وسائر الجهات المعنية ذات الصلة، مع أخذ قرار مجلس حقوق الإنسان ٨/١١ في الاعتبار، عن الإجراءات الرامية إلى تعزيز الترابط بين البرامج الموجودة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها لتمكين النساء والفتيات وحماية حقوق الإنسان الخاصة بهن والقضاء على الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها؛

١٤ - تقرّر أن تعقد في دورتها الخامسة والخمسين حلقة نقاش للخبراء عن تنفيذ هذا القرار تتضمّن إحاطات شفوية تقدمها منظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) والبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتحالف العالمي للقاحات والتحصين والصندوق العالمي والقطاع الخاص والمجتمع المدني، كما تتضمّن نقاشاً تحاورياً معها.